

شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى

باب ما يكره في الصوم وما يستحب في الصوم وحكم القضاء .

لصوم رمضان وغيره كره لصائم فرضا أو نفلا أن يجمع ريقه فيبلعه خروجا من خلاف من قال يفطر به ولا يفطر ببلعه مجموعا لأنه إذا لم يجمعه وابتلعه قصدا لا يفطر إجماعا فكذا إن جمعه ويفطر صائم بغيار ابتلعه قصدا لإمكان التحرز منه عادة و يفطر أيضا بريق أخرجه الى بين شفيته ثم بلعه لما سبق و لا يفطر ببلع ما أي ريق قل أي قليل عن درهم أو حصة أو خيط ونحوه إذا أخرجه و عاد الى فمه لمشقة التحرز منه كما لا يفطر ببلع ما على لسانه من ريق ولو كثر إذا أخرجه أي لسانه .

ثم أعاده الى فمه لأنه لم يفارق محله بخلاف ما على الدرهم ونحوه وحرم على صائم مضغ علك يتحلل مطلقا أي بلع ريقه أو لم يبلعه لأنه تعريض بصومه للفساد وكره مضغ ما لا يتحلل منه أو من غيره نضا لأنه يجمع الريق ويحلب الفم ويورث العطش و كره له ذوق طعام أطلقه جماعة وقال المجد : المنصوص عنه : لا بأس به لحاجة ومصلحة واختاره في التنبيه و ابن عقيل وحكاه أحمد و البخاري عن ابن عباس فعلى الكراهة : متى وجد طعمه بحلقه أفطر و كره لصائم ترك بقية طعام بين أسنانه خشية خروجه فيجري به ريقه الى جوفه و كره له شم ما لا يؤمن من شمه ان يجذبه نفس لحلق شام كسحيق مسك و سحيق كافور ودهن ونحوه كبخور بنحو عود خشية وصوله مع نفسه الى جوفه وعلم منه : أنه لا يكره شم نحو ورد وقطع عنبر ومسك غير مسحوق و كره له قبلة ودواعي وطء كمعانقة ولمس وتكرار نظر لمن تحرك شهوته لأنه A .

[نهى عن القبلة شايبا ورخص لشيخ] حديث حسن رواه أبو داود من حديث أبي هريرة ورواه سعيد عن أبي هريرة وأبي الدرداء وكذا عن ابن عباس باسناد صحيح فان لم تتحرك شهوته لم تكره لما تقدم ولأنه A [كان يقبل وهو صائم] لما كان مالكا لأربه وغير ذي الشهوة في معناه وحرم قبلة ودواعي وطء إن طن إنزالا لتعريضه للفطر ثم إن أنزل أفطر وعليه قضاء واجب ويجب مطلقا اجتناب كذب وغيبة ونميمة وشتم وفحش ونحوه لحديث أنس مرفوعا [لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت : يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحم الناس ويقعون في أعراضهم] رواه أبو داود و وجوب اجتناب ذلك في رمضان و في مكان فاضل كالحرمين أكد لحديث أبي هريرة مرفوعا [من لم يدع قول الزور والعمل به فليس] حاجة في أن يدع طعامه وشرابه [رواه البخاري وغيره ولما يأتي : أن الحسنات والسيئات تتضاعف بالزمان والمكان الفاضل قال أحمد : ينبغي للصائم أن يتعاهد صومه من لسانه ولا يماري ويصوم صومه كانوا اذا صاموا قعدوا في المساجد وقالوا : نحفظ

صومنا ولا نغتَاب أحدا ولا نعمل عملا نجرح به صومنا